[417] ودلالته على المرام ظاهرة لا يحتاج إلى تطويل كلام وعبارة، بل لو قلنا بأن المراد من أبي الحسن عليه السلام فيه، هو مولانا الرضا عليه السلام، فيثبت به عدم كونه من الواقفية، ولكن الظاهر أنه لا مجال للحمل المذكور. الثالث: رواية جمع كثير من الثقات، وجم غفير من أجلاء الرواة عنه، بل رواية جماعة من الذين لا يروون إلا عن الثقة، نصا منهم، أو بقرائن معتمدة، كما ذكره في المستدرك، قال: كأحمد بن محمد بن أبي نصر، وابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، ويونس بن عبد الرحمان، وفضالة بن أيوب، وعبد ا بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وعثمان بن عيسى. ومن أضرابهم: جعفر بن بشير الذي قالوا في حقه: (روى عن الثقات، ورووا عنه) (1). و (علي بن الحسن الطاطري) (2) و (الحسين بن سعيد (3). (4) ونظرائهم (5). _____ (1) رجال النجاشي: 119 رقم 304. (2) قال الشيخ فيه: (... له كتب في الفقه رواها عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم). الفهرست: 92 رقم 380. (3) لم نجد فيه ولا في أخيه من قال بأنهما رويا عن الثقات ورووا عنهما. نعم قال النجاشي فيهما: (وكتب ابني سعيد كتب حسنة معمول عليها وهي ثلاثون كتابا - إلى أن قال -: فأما ما عليه أصحابنا والمعول عليه، ما رواه عنهما أحمد بن محمد بن عيسى). رجال النجاشي: 58 رقم 136 - 137. (4) المستدرك: 3 / 623. (5) نحو محمد بن إسماعيل الزعفراني الذي قال النجاشي فيه: (... ثقة، عين، روى عن الثقات ورووا عنه). رجال النجاشي: 345 رقم 933. وبنو فضال الذي قال أبو محمد

_____